



مذكرة تفاهم بين

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي الأردني

و

هيئة الأوراق المالية
الأردنية

الفريق الأول: هيئة الأوراق المالية الأردنية، وعنوانها شارع المنصور بن أبي عامر، العبدلي، حي المدينة الرياضية، ص.ب (8802) عمان 11121. ويمثلها رئيس الهيئة أو من ينوب عنه أو من يفوضه خطياً بذلك، ويشار إليه فيما بعد بالفريق الأول.

الفريق الثاني: المجلس الاقتصادي والاجتماعي الأردني، وعنوانه شارع عبد الحميد باديس، الشميساني، ص.ب (941035) عمان 11194، ويمثلها رئيس المجلس أو من ينوب عنه أو يفوضه خطياً بذلك، ويشار إليه فيما بعد بالفريق الثاني.

مقدمة:

- تأسست هيئة الأوراق المالية الأردنية بموجب قانون الأوراق المالية رقم 23 لسنة 1997 كمؤسسة رسمية تتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري، لتتولى الدور التنظيمي والرقابي لقطاع الأوراق المالية، وبهدف تنظيم سوق رأس المال وتطويره بما يكفل تحقيق العدالة والكفاءة والشفافية، وحماية المستثمرين في الأوراق المالية، وحماية سوق رأس المال من المخاطر التي قد يتعرض لها.
- تأسس المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام 2009، بعد صدور الإرادة الملكية السامية بإنشائه في عام 2007، بهدف العمل كمؤسسة رسمية تقدم للحكومة الأردنية استشارات حول القضايا والسياسات الاقتصادية والاجتماعية عند الطلب أو بمبادرته الذاتية، ويستهدف تشكيل إطار وطني للحوار وبناء التوافقات بين الشركاء الاجتماعيين وممثلي الهيئات والخبرات المهنية في مراجعة وتقييم التشريعات والسياسات، بما يساعد السلطتين التنفيذية والتشريعية على اتخاذ قرارات تحقق تنمية اقتصادية واجتماعية متوازنة ومستدامة.
- وانطلاقاً من العلاقات المتميزة بين هيئة الأوراق المالية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في المملكة الأردنية الهاشمية (ويشار إليهما فيما بعد بـ"الفريقين")، ورغبة منهما في تعزيز أهدافهما المشتركة في

دعم الاستقرار الاقتصادي والمالي، وتحفيز الاستثمار المستدام، وتعزيز الشفافية والحوكمة، وتطوير السياسات التي تسهم في تنمية اقتصادية واجتماعية متوازنة، وترسيخ ثقافة الحوار والشراكة بين القطاعين العام والخاص، وعلى ضوء المباحثات التي تمت بين الطرفين في هذا الخصوص، فقد تم الاتفاق بين الفريقين على ما يلي:

البند الأول: تعتبر مقدمة هذه المذكرة وأي ملحق لها جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ معها كوحدة واحدة لكافة الغايات والمقاصد.

البند الثاني: تطوير النشاطات التعاونية التالية في المجالات ذات الاهتمام المشترك بين الفريقين:

- 1- التعاون في مجال التدريب وإلقاء المحاضرات وتبادل الخبرة وإجراء مشاريع بحثية مشتركة تتناسب مع غايات الطرفين وتخدم مصالحهم.
- 2- التعاون في تنظيم الورش والندوات والمؤتمرات والفعاليات في مختلف المجالات المشتركة.
- 3- تبادل المطبوعات والكتب والدوريات ونتائج البحوث العلمية.
- 4- تبادل المعلومات ومصادرها وقواعد البيانات بين الطرفين وبما يتفق مع التشريعات والمحددات القانونية التي تحكم عملهما.
- 5- التعاون في تنظيم البرامج والمحاضرات التدريبية الدورية للجهات ذات العلاقة بالقطاع المالي بأمور تتعلق بالأسواق المالية وبما يتفق مع الاحتياجات والتطورات الحالية والمستقبلية للقطاع المالي في الأردن.
- 6- التعاون في مجال تنظيم البرامج التدريبية لتأهيل الكوادر البشرية لدى الطرفين وحسب الاهتمامات والمجالات المشتركة وبما يتفق مع الاحتياجات الحالية والمستقبلية.
- 7- التعاون التقني والفني بين ذوي الاختصاص من الطرفين.
- 8- تبادل الاستشارات حول مراجعة وتقييم التشريعات والسياسات عند الطلب.

البند الثالث: أحكام عامة

- 1- يتفق الفريقان على أن تنفيذ أي من النشاطات فيما بينهما يعتمد على توافر المصادر والدعم المالي لدى الفريقين وشروط الجهات المانحة إن وجدت.
- 2- بناءً على هذه المذكرة، يقوم الفريقان بالتفاوض والاتفاق على تطوير وتنفيذ النشاطات المحددة والمتعلقة بها، على أن يتم تطبيق هذه النشاطات بما يتفق مع القوانين والتعليمات والأنظمة النافذة. كما يقوم كلا الفريقين بتنفيذ واجباته المحددة بموجب مذكرة التفاهم وفقاً للتشريعات النافذة لعمل الفريقين.

3- تخضع أية أنشطة محددة تنتج عن هذه المذكرة لاتفاقيات منفصلة ويوافق الفريقان على التفاوض بشأن هذه الاتفاقيات بحسن نية ويتم التفاوض على هذه الأنشطة والموافقة عليها من قبل الفريقين كل حالة على حدة.

4- في حال نتج عن هذا الاتفاق أي منتج من منتجات الملكية الفكرية وبراءات الاختراع بشكل مشترك فيكون ذلك المنتج حق للفريقين على أن يتم توقيع اتفاق منفصل لاستغلال هذا المنتج و/أو التصرف فيه بأي طريقة من الطرق القانونية المشروعة ويلتزم الفريقان بتوفير الحماية القانونية لمثل هذه الملكية الفكرية أو براءات الاختراع وتسري القوانين المتعلقة بالملكية الفكرية والقوانين المتعلقة ببراءات الاختراع المعمول بها في البلد الذي ينشأ به أي منتج من منتجات براءات الاختراع أو الملكية الفكرية.

5- يتفق الفريقان على نسب الملكية وما ينتج عنها من عوائد قبل البدء في نشاطات بحثية مشتركة، بناءً على هذه المذكرة التي يمكن أن ينتج عنها ملكية فكرية بما يتوافق مع التشريعات ذات العلاقة.

6- لا يجوز لأي من الفريقين إنشاء أو نشر أية معلومات سرية يتم توفيرها من قبل الفريق الآخر في مجال الأنشطة التعاونية المذكورة في هذه المذكرة لأي طرف ثالث إلا بموجب موافقة كتابية مسبقة من الفريق مقدّم المعلومة أو بموجب ما تقتضيه أحكام التعاون المشابهة بين الطرفين.

7- لن يفترس أي حكم من أحكام هذه المذكرة على أنه ينشئ، أو ينطوي على إنشاء شراكة أو مشروع مشترك أو أية علاقة قانونية بين الفريقين، أو يجعل من أي منهما وكيلًا للفريق الآخر.

البند الرابع:

- 1- يتم تشكيل لجنة يسمى أعضاؤها من قبل الفريقين تكون مسؤولة عن:
 - اقتراح خطة عمل لتفعيل بنود هذه المذكرة وأي اتفاقيات يتم توقيعها لاحقاً.
 - إعداد تقارير دورية عن الأنشطة المتعلقة بهذا الاتفاق ويتم تزويد كل فريق بنسخة عن هذه التقارير.

- حل المنازعات الناشئة عن تفسير و/أو تغيير و/أو تنفيذ أي بند من بنود مذكرة التفاهم.

2- يعين كل من الفريقين منسقاً لأغراض النشاطات التعاونية المذكورة في هذه المذكرة وهم:

عن هيئة الأوراق المالية: السيد/ محمد طه رقم الهاتف: 06- 5607171/ فرعي 3411

البريد الإلكتروني: mohtaha82@jsc.gov.jo

عن المجلس الاقتصادي الاجتماعي الأردني: السيد/ بلال الحموري

رقم الهاتف: 06- 5675325/ فرعي 25 البريد الإلكتروني: belal.hammouri@esc.jo

البند الخامس: يمكن تعديل هذه المذكرة أو إضافة ملاحق بكتب رسمية متبادلة بين الفريقين، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة ويكون التعديل نافذاً من تاريخه ما لم يتفق الفريقان على خلاف ذلك.

البند السادس:

- 1- تعتبر هذه المذكرة نافذة المفعول لمدة أربع سنوات اعتباراً من تاريخ توقيع الفريق الأخير ويمكن تجديدها خطياً بعد المراجعة وإعادة التفاوض من قبل الفريقين.
- 2- يمكن إنهاء هذه المذكرة في أي وقت خلال فترة نفاذها بكتاب خطي من قبل أحد الفريقين للآخر، بما لا يقل عن ستة أشهر قبل موعد الإنهاء، على أن لا تتأثر النشاطات القائمة و/أو قيد التنفيذ بذلك.

البند السابع: تتكون هذه المذكرة من سبعة بنود بما فيها المقدمة وهذا البند، تم تحريرها في 2025/07/01 برضى وقبول الفريقين وعلى نسختين أصليتين متماثلتين، وتحمل كل نسخة أصلية منها توقيع الفريقين ويحتفظ كل طرف بنسخة أصلية منها.

الفريق الثاني

رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي الأردني
الأستاذ الدكتور موسى مفضي شتيوي


.....
التوقيع

التاريخ: 2025/07/01

الفريق الأول

رئيس هيئة الأوراق المالية
الدكتور عادل شرف الدين بينو


.....
التوقيع

التاريخ: 2025/07/01

